

Distr.: General  
14 August 2020  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة  
مجلس الأمن



مجلس الأمن  
السنة الخامسة والسبعون

الجمعية العامة  
الدورة الرابعة والسبعون  
البند 25 من جدول الأعمال  
التنمية الاجتماعية

رسالة مؤرخة 14 آب/أغسطس 2020 موجهة إلى الأمين العام من القائمين بالأعمال  
بالنيابة للبعثتين الدائميتين لبولندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية  
لدى الأمم المتحدة

بالإشارة إلى الرسالة المتعلقة بالبيان عن الذكرى السنوية لاتخاذ قرار مجلس الأمن 2475 (2019)  
المؤرخ 11 آب/أغسطس، نود أن نطلب تعميم هذه الرسالة والبيان المرفق على مجلس الأمن والجمعية  
العامة. ويشير البيان إلى مسائل من اختصاص هاتين الهيئتين ويشجع أعضاء مجلس الأمن، وكذلك جميع  
أعضاء الأمم المتحدة، على اتخاذ مزيد من الإجراءات.

ونود أن نطلب تعميم هذه الرسالة والبيان المرفق باعتبارهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة،  
في إطار البند 25 من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) ماريوش ليويسكي  
القائم بالأعمال بالنيابة  
للبعثة الدائمة لبولندا لدى الأمم المتحدة

(توقيع) جوناثان ألن  
القائم بالأعمال بالنيابة  
للبعثة الدائمة للمملكة المتحدة لدى الأمم المتحدة



مرفق الرسالة المؤرخة 14 آب/أغسطس 2020 الموجهة إلى الأمين العام من القائمين بالأعمال بالنيابة للبعثتين الدائمتين لبولندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

بيان باسم 79 بلداً بمناسبة الذكرى السنوية لاتخاذ قرار مجلس الأمن 2475 (2019)

في 20 حزيران/يونيه 2019، اتخذ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بالإجماع القرار 2475 (2019)، وهو أول قرار بشأن تأثير النزاع المسلح على الأشخاص ذوي الإعاقة. وحث مجلس الأمن الدول الأعضاء على التصدي للتحديات الفريدة التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة خلال حالات النزاع المسلح، وتمكينهم من المشاركة المجدية في العمل الإنساني، وفي جهود منع نشوب النزاعات، وحلها، والمصالحة، وإعادة الإعمار، وبناء السلام، وكفالة حصولهم على الخدمات الأساسية والمساعدة الإنسانية على قدم المساواة مع الآخرين.

ونرحب بالخطوات التي اتخذتها الدول الأعضاء حتى اليوم لتعزيز التزاماتها بضمان المساواة في معاملة الأشخاص ذوي الإعاقة في سياقات النزاع المسلح. ونشدد على أهمية استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة في تحقيق الطموح الذي أعرب عنه القرار 2475 (2019). غير أننا ندرك أنه بعد مرور عام على اتخاذ القرار، لا تزال هناك حاجة ماسة إلى تعزيز جمع البيانات والمعلومات عن الاحتياجات المحددة للأشخاص ذوي الإعاقة في حالات النزاع المسلح، وتحسين بناء القدرات وغير ذلك من الإجراءات لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة في تلك البيئات.

وفي هذا السياق، نعرب عن قلقنا العميق إزاء كل من الآثار المباشرة والطويلة الأجل لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على الأشخاص ذوي الإعاقة خلال النزاعات المسلحة والأزمات الإنسانية. ونسلم بأن جائحة كوفيد-19 يمكن أن تكون كارثية في بيئات مثل مخيمات اللاجئين أو مخيمات المشردين داخليا حيث يعيش المشردون بسبب النزاع أو حالات الطوارئ الإنسانية على مقربة بعضهم من بعض ولا يحصلون في الكثير من الأحيان على الخدمات الأساسية. وعلى وجه الخصوص، يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعيشون في هذه الظروف أن يواجهوا عقبات كأداء في الحصول على الخدمات الأساسية مثل المأوى، والمياه، والصرف الصحي والرعاية الطبية.

ولا نزال نشعر بالقلق من أن الأشخاص ذوي الإعاقة يمكن أن يواجهوا، أثناء النزاع المسلح وغيره من حالات الطوارئ الإنسانية، مخاطر فريدة، بما في ذلك تخلي شبكات الدعم عنهم وصعوبات محددة في الحصول على الخدمات الإنسانية الأساسية مثل الطعام، والمرافق الصحية والمساعدة الطبية. ويتزايد خطر تعرض النساء والفتيات ذوات الإعاقة للعنف الجنسي في هذه البيئات، في حين أن الأطفال ذوي الإعاقة يمكن أن يواجهوا أيضا حواجز إضافية تحول دون تلقيهم التعليم على قدم المساواة مع غيرهم من الأطفال.

ونعرب عن قلقنا من أن الأشخاص ذوي الإعاقة لا يزالون يواجهون أشكالا متعددة ومتقاطعة من التمييز، وهو ما يمكن أن يؤدي إلى تردي حالة احتياجاتهم الخاصة في مجال الحماية في حالات النزاع المسلح والطوارئ الإنسانية، واستبعادهم من الجهود الرامية إلى منع نشوب النزاعات والوساطة فيها، أو إلى بناء السلام وإدامته.

ونشدد على أن التدابير المتخذة لتعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في سياق النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الإنسانية، بما في ذلك فيما يتعلق بجهود الاستجابة لكوفيد-19، يجب أن تستند إلى معلومات دقيقة. ونشير في هذا السياق إلى طلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يدرج، عند الاقتضاء، معلومات عن حالة الأشخاص ذوي الإعاقة في كل من التقارير المواضيعية والجغرافية المقدمة إلى مجلس الأمن، وإلى أهمية البيانات المصنفة في هذا الصدد.

ونشدد على أهمية مواصلة تعزيز القدرات على نطاق منظومة الأمم المتحدة لحماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتلبية احتياجاتهم الخاصة، بما في ذلك فيما يتعلق بالجهات الفاعلة في مجالي حفظ السلام وبناء السلام في الأمم المتحدة. ونشجع على بذل جهود مماثلة من جانب السلطات الوطنية والمحلية، بما في ذلك المؤسسات الأمنية الوطنية، ومنظمات المجتمع المدني ودوائر العمل الإنساني عموماً، بما في ذلك من خلال زيادة الوعي والتدريب.

ونشدد على أهمية تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من المشاركة في عمليات السلام وفي التخطيط للعمل الإنساني؛ ونشجع جميع الدول الأعضاء على تعزيز تفاعلاتها مع الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم، بما في ذلك في سياق مجلس الأمن وغيره من هيئات الأمم المتحدة.

ونذكر بالتزامات الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والمادة 11 من تلك الاتفاقية، المتعلقة بحالات الخطر والطوارئ الإنسانية.

ونؤكد من جديد أهمية المبادئ التوجيهية لإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل الإنساني وميثاق إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل الإنساني. ونؤكد من جديد تصميمنا على كفالة الاضطلاع بالأعمال الإنسانية بطريقة تشمل الأشخاص ذوي الإعاقة، وعلى اتخاذ جميع الخطوات لتلبية احتياجاتهم الأساسية وتعزيز حمايتهم، وسلامتهم، وحقوقهم وكرامتهم في حالات النزاعات المسلحة والطوارئ الإنسانية.

ونلتزم بتوفير الحماية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيزها على أتم وجه في سياق النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الإنسانية، ونلتزم كذلك بالعمل مع جميع الشركاء لتعزيز جدول الأعمال هذا.

|                              |                            |                 |
|------------------------------|----------------------------|-----------------|
| 1 - الأرجنتين                | 28 - الجبل الأسود          | 55 - كازاخستان  |
| 2 - الأردن                   | 29 - الجمهورية التشيكية    | 56 - كرواتيا    |
| 3 - إسبانيا                  | 30 - الجمهورية الدومينيكية | 57 - كندا       |
| 4 - أستراليا                 | 31 - جمهورية كوريا         | 58 - كوت ديفوار |
| 5 - إستونيا                  | 32 - جمهورية مولدوفا       | 59 - الكويت     |
| 6 - إسرائيل                  | 33 - جورجيا                | 60 - لاتفيا     |
| 7 - إكوادور                  | 34 - جيبوتي                | 61 - لكسمبرغ    |
| 8 - ألمانيا                  | 35 - الدانمرك              | 62 - ليبيريا    |
| 9 - الإمارات العربية المتحدة | 36 - رومانيا               | 63 - ليتوانيا   |
| 10 - أندورا                  | 37 - زامبيا                | 64 - ليختنشتاين |
| 11 - أوروغواي                | 38 - سان مارينو            | 65 - مالطة      |
| 12 - أوكرانيا                | 39 - سري لانكا             | 66 - مدغشقر     |
| 13 - أيرلندا                 | 40 - سلوفاكيا              | 67 - المغرب     |

|                                 |                 |                      |
|---------------------------------|-----------------|----------------------|
| 68 - المكسيك                    | 41 - سلوفينيا   | 14 - آيسلندا         |
| 69 - المملكة المتحدة            | 42 - السويد     | 15 - إيطاليا         |
| 70 - موناكو                     | 43 - سويسرا     | 16 - بالاو           |
| 71 - النرويج                    | 44 - سيراليون   | 17 - البرازيل        |
| 72 - النمسا                     | 45 - شيلي       | 18 - البرتغال        |
| 73 - نيجيريا                    | 46 - صربيا      | 19 - بلجيكا          |
| 74 - نيوزيلندا                  | 47 - العراق     | 20 - بلغاريا         |
| 75 - هنغاريا                    | 48 - غواتيمالا  | 21 - بنما            |
| 76 - هولندا                     | 49 - فرنسا      | 22 - البوسنة والهرسك |
| 77 - الولايات المتحدة الأمريكية | 50 - فلسطين     | 23 - بولندا          |
| 78 - اليابان                    | 51 - فنلندا     | 24 - بيرو            |
| 79 - اليونان                    | 52 - فيجي       | 25 - تايلند          |
|                                 | 53 - قبرص       | 26 - تركيا           |
|                                 | 54 - كابو فيردي | 27 - تونس            |